

18 افريل 2008

من الوزير الأول

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المنشآت والمؤسسات العمومية (1)

الموضوع: تعديل كيفية إعادة ترتيب الاعوان المنتفعين بترقية إلى صنف أو صنف فرعي أعلى ضمن شبكة الأجور.

المرجع: الأمر عدد 102 لسنة 2008 المؤرخ في 4 مارس 2008 والمتعلق بتنقيح الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 والمتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تمّ تنقيحه و إتمامه بالأمر عدد 268 لسنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007.

المصاحيب : أمثلة تطبيقية.

وبعد، طبقا لأحكام الأمر عدد 102 لسنة 2008 المؤرخ في 04 مارس 2008 تمّ تنقيح الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 والمتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تمّ تنقيحه و إتمامه بالأمر عدد 268 لسنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007.

ويهدف هذا المنشور إلى توضيح الأحكام الواردة بهذا الأمر.

اقتضى الأمر المشار إليه أعلاه تنقيح الفقرة 2 من فصله العاشر (جديد) من حيث كيفية تحديد المرتب الذي يتم على أساسه إجراء عملية إعادة الترتيب الناتجة عن ترقية الموظف إلى رتبة تنتمي إلى الصنف أو الصنف الفرعي الأعلى مباشرة أو ترقية عامل إلى صنف ينتمي إلى وحدة أعلى.

و للغرض، يتمّ ضبط هذا المرتب انطلاقا من المرتب الاساسي الذي كان يتقاضاه العون في وضعيته القديمة مع زيادة مقدار إضافي لإعادة الترتيب يساوي الفارق بين مقادير التحويل

(1) المنشآت والمؤسسات العمومية التي يخضع أعوانها إلى نظام التأجير المنطبق على أعوان الوظيفة العمومية

من صنف إلى صنف أو صنف فرعي أعلى بالنسبة إلى الموظفين أو مقادير التحويل من وحدة إلى الوحدة الموالية بالنسبة إلى العملة كما تمّ ضبطها بالأمر عدد 267 لسنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007.

و قد تمّ تحديد هذه المقادير على النحو التالي:

بالدينار

المقدار الإضافي لإعادة الترتيب	عند الترقية
68	من الصنف الفرعي "أ2" إلى الصنف الفرعي "أ1"
43	من الصنف الفرعي "أ3" إلى الصنف الفرعي "أ2"
65	من الصنف "ب" إلى الصنف الفرعي "أ3"
42.750	من الصنف "ج" إلى الصنف "ب" أو من الوحدة الثانية إلى الوحدة الثالثة
19.250	من الصنف "د" إلى الصنف "ج" أو من الوحدة الأولى إلى الوحدة الثانية

ويجدر التأكيد على أن:

أ- هذا المقدار يعتبر تعديلا استثنائيا يتمّ احتسابه مرة واحدة عند إنجاز عملية إعادة الترتيب الناتجة عن كلّ ترقية من صنف إلى صنف أو صنف فرعي أعلى بالنسبة إلى الموظفين أو من وحدة إلى الوحدة الموالية بالنسبة إلى العملة.

ب- هذا الإجراء لن يمسّ بمقادير المرتب الأساسي المحددة بشبكة الأجور الصادرة بالأمر عدد 268 لسنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007 ولا بمقادير المنح الخصوصية المخولة لأعوان الوظيفة العمومية ضرورة أنه لا يندرج في زمرة المنح المخولة للأعوان العموميين و لا يحمل تأثيرا ماليا مباشرا على مرتباتهم الجمالية.

ج- هذا التعديل يعتبر **تقنية جديدة** يركز عليها المتصرف في الموارد البشرية لتحديد المرتب الذي سيعتمد **كقاعدة** لإنجاز عملية إعادة الترتيب بما يضمن عدم انقلاب الوضعيات الإدارية بين الأعوان المنتفعين بترقية.

و لتطبيق هذه الطريقة الخاصة بإعادة الترتيب يتعين إتباع التمشي الموالي الذي ينطبق على حدّ السواء على الموظفين وعلى العملة.

1- يتمّ الإنطلاق من الوضعية الحالية للعون المعني بالأمر في رتبته الأصلية (الدرجة و مستوى التأجير)،

2- زيادة المقدار الإضافي المحدّد للارتقاء من صنف إلى صنف أو إلى صنف فرعي أعلى مباشرة.

3- مجموع هذين العنصرين يمثل المرتب الذي سيعتمد كقاعدة لإنجاز عملية إعادة الترتيب

4- يتمّ ضمن الخانة الخاصة بالصنف أو الصنف الفرعي الأعلى مباشرة البحث عن مرتب أساسي يساوي أو يفوق هذا المجموع.

5- التثبت من الفارق بين (4) و (3).

5-1- في صورة كان هذا الفارق يساوي أو يفوق الامتياز الذي كان سيحصل عليه العون من تدرج عادي في رتبته القديمة، يرتب نهائياً بالدرجة الموافقة لهذا المستوى.

5-2- في صورة كان هذا الفارق يقل عن الامتياز الذي كان سيحصل عليه العون من تدرج عادي في رتبته القديمة، يرتب بالدرجة الموافقة لمستوى التأجير الموالي مباشرة.

و تجدون طي هذا مثال تطبيقي.

و من جهة أخرى، تتعين الإشارة إلى أنه لم يطرأ أي تغيير على آلية إعادة الترتيب عند الإرتقاء ضمن نفس الصنف أو الصنف الفرعي بالنسبة إلى الموظفين أو داخل نفس الوحدة بالنسبة إلى العملة والمنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 10 (جديد) من الأمر عدد 268 لسنة 2007 المشار إليه أعلاه حيث تتمّ إعادة ترتيب الأعوان المنتفعين بهذا النوع من الترقية بالمرتب الأساسي الموالي الذي يفوق مباشرة ما كانوا يتقاضونه في وضعيتهم القديمة .

و في نفس الإطار، تمّ تحديد تاريخ مفعول هذا الإجراء بداية من غرة أفريل 2007 أي نفس تاريخ دخول تنقيح شبكة الأجور حيّز النفاذ. وتبعاً لذلك، يتعيّن على مصالحكم المختصة والمتعهدة بترقيات من صنف إلى صنف أو صنف فرعي أعلى انطلق تاريخ مفعولها بعد أول أفريل 2007 التفريق بين وضعيتين:

▪ بالنسبة إلى الترقّيات التي لم يتمّ إلى حد هذا التاريخ إنجازها في جانبيها الإداري والمالي فإنه يتعين المبادرة بتطبيق التمشي المنصوص عليها أعلاه.

▪ أما بالنسبة إلى الترقّيات التي تمّ بعد إنجاز جانبيها الإداري والمالي فإنه يتجّه إتباع التمشي التالي :

- في خصوص الجانب الإداري: يتمّ إلغاء قرار الترقية قصد تعديل الدرجة و مستوى التأجير الموافقين لما أفرزته عملية إعادة الترتيب طبقاً للطريقة الجديدة.

- فيما يتعلّق بالجانب المالي: يتعين إعادة احتساب المردود الحقيقي لهذه الترقية طبقاً لما تمّ توضيحه أعلاه قصد تحديد الإمتياز الواجب إسناده للمعنيين بالأمر وطرح المبالغ التي تمّ تخويلها لفائدتهم بعنوان هذه الترقية. ولهذا الغرض، يتمّ صرف الفارق كملحق طبقاً للتراتب الجاري بها العمل.

و على صعيد آخر، يجب التأكيد على أن تسوية الوضعية الإدارية للأعوان المنتفعين بترقية من هذا النوع والمتمثلة في تعديل درجة إعادة الترتيب ومستوى التأجير الموافق لها لن ينتج عنها أي تأثير مالي إضافي بعنوان الفترة الممتدة بين تاريخ الترقية و تاريخ التسوية ولا تعتمد الدرجة الجديدة ومستوى التأجير الجديد إلا للترتيب فحسب.

ونظراً لأهمية هذا الموضوع، فالرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاية ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية السهر لدى مصالحهم المختصة على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وعناية والتنسيق عند الاقتضاء مع الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية بالوزارة الأولى.

و السلام

محمد السويدي
الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المسؤول عن الشؤون الإدارية
والتأجير
محمد السويدي

ملحق عدد "1"
مثال إعداد ترتيب

1- الوضعية: متصرف -الدرجة 7 - مستوى التأجير 7 - م أ : 575.250 د

2- زيادة المقدار الإضافي المحدد للارتقاء من "أ2" إلى "أ1" 68.000 د

المجموع 643.250 د

3- يتمّ البحث عن مرتب أساسي يساوي أو يفوق هذا المجموع (643.250 د) بالصنف الفرعي "أ1".

* المرتب الأساسي الموافق لمستوى التأجير 4: 645.500 د

2.250 د *الفارق

4- و حيث أن هذا الفارق يقل عن الامتياز الذي كان سيحصل عليه العون من تدرج عادي في رتبته القديمة (مردود تدرج متصرف 9.000 د)

5- يرتب نهائيا برتبة متصرف مستشار بالدرجة 5 الموافقة لمستوى التأجير 5 أي 657 د.

ملحق عدد "2"

مثال مجسم لقرار إعادة الترتيب تبعا للترقية

قرار

إن وزير.....
 بعد الإطلاع على
 وعلى
 وعلى
 وعلى.....

قرر ما يلي:

الفصل الأول : يعاد ترتيب (الإسم واللقب) (الرتبة) الدرجة....مستوى التأجير...
 في رتبة (..) طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوضعية الجديدة						الوضعية الحالية				
المفعول المالي	الأقدمية في الدرجة و مستوى التأجير	مستوى التأجير	الدرجة	الأقدمية في الرتبة	الرتبة	الأقدمية في الدرجة و مستوى التأجير	مستوى التأجير	الدرجة	الأقدمية في الرتبة	الرتبة
y	y	7	7	y	ملحق إدارة	x	12	12	x	كاتب تصرف

الفصل 2 : التنفيذ

مثال مجسم

لقرار ترقية تمّ تجسيّمها قبل صدور الأمر عدد 102 لسنة 2008
(على سبيل التسوية)

قرار

إن وزير.....
بعد الإطلاع على
وعلى
وعلى

قرّر ما يلي:

الفصل الأول : يلغى القرار المؤرخ في و المتعلق بترقية (الإسم واللقب)
(الرتبة) ... الدرجة...مستوى التأجير... إلى رتبة (..) ويعوض
بما يلي.

الفصل 2 : يرتقي (الإسم واللقب) .. (الرتبة) ... الدرجة...مستوى التأجير... إلى
رتبة (..).

الفصل 3 : يعاد ترتيب..... طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوضعية الجديدة					الوضعية الحالية					
المفعول المالي	الأقدمية في الدرجة و مستوى التأجير	مستوى التأجير	الدرجة	الأقدمية في الرتبة	الرتبة	الأقدمية في الدرجة و مستوى التأجير	مستوى التأجير	الدرجة	الأقدمية في الرتبة	الرتبة
y	y	7	7	y	ملحق إدارة	x	12	12	x	كاتب تصرف

الفصل 4: مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي يجري به العمل بداية من....(نفس
تاريخ مفعول القرار الملغى).

بحساب الدينار

الوحدة	الأصناف	المقدار المدمج
الثالثة	8 و 9 و 10	232
الثانية	4 و 5 و 6 و 7	189,250
الأولى	1 و 2 و 3	170

الفصل 2 . يدخل هذا الأمر حيز النفاذ بداية من غرة أبريل 2007.

الفصل 3 . الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون. كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 فيفري 2007.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 268 لسنة 2007 مؤرخ في 12 فيفري 2007 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 والمتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الأول،

بعد الاطلاع على القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 المتعلق بنظام القضاة والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 9 لسنة 1991 المؤرخ في 25 فيفري 1991 وعلى القانون الأساسي عدد 81 لسنة 2005 المؤرخ في 4 أوت 2005، وعلى المرسوم عدد 6 لسنة 1970 المؤرخ في 26 سبتمبر 1970 المتعلق بضبط القانون الأساسي لأعضاء دائرة المحاسبات والمصادق عليه بالقانون عدد 46 لسنة 1970 المؤرخ في 20 نوفمبر 1970 وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 83 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990،

وعلى القانون عدد 67 لسنة 1972 المؤرخ في أول أوت 1972 المتعلق بتسيير المحكمة الإدارية وضبط القانون الأساسي لأعضائها وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 40 لسنة 1996 المؤرخ في 3 جوان 1996 والقانون الأساسي عدد 78 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 وخاصة الفصلين 13 و 14 منه،

وعلى القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي كما تم إتمامه وتنقيحه بالقانون عدد 71 لسنة 1988 المؤرخ في 27 جوان 1988 والقانون عدد 74 لسنة 1997 المؤرخ في 18 نوفمبر 1997،

وعلى القانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 المتعلق بإصدار مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات،

وعلى الأمر عدد 400 لسنة 1969 المؤرخ في 7 نوفمبر 1969 والمتعلق بإحداث وزارة أولى وضبط وظائف الوزير الأول،

وعلى الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 والمتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 2127 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997 والمتعلق بالقرارات التعويضية المحدثة بالأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 والمتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 267 لسنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007 والمتعلق بتحويل جزء من مقادير المنح الخصوصية المسندة إلى الأعوان العموميين إلى المرتب الأساسي المحدد بشبكة الأجور الخاصة بهم.

وعلى رأي وزير المالية.

وعلى رأي المحكمة الإدارية :

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . يضاف إلى الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المشار إليه أعلاه فصل 2 (مكرر) كما يلي :

الفصل 2 (مكرر) : تدمج ضمن المرتب الأساسي المبالغ التي تم تحويلها من مقادير المنح الخصوصية طبقاً لأحكام الأمر عدد 267 سنة 2007 المؤرخ في 12 فيفري 2007 المشار إليه أعلاه والمتعلق بتحويل جزء من المنح الخصوصية المسندة إلى الأعوان العموميين إلى المرتب الأساسي المحدد بشبكة الأجور الخاصة بهم.

تضبط شبكة الأجور الخاصة بالموظفين وبالأعوان الوظيفيين وبالعملة طبقاً للملاحق المصاحبة.

الفصل 2 . يلغى الفصل 10 من الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 المشار إليه أعلاه ويعوض بالأحكام التالية :

الفصل 10 (جديد) . يرتب الأعوان إثر كل ترقية ضمن نفس الصنف (أو نفس الصنف الفرعي) بالمرتب الأساسي الموالي الذي يفوق مباشرة المرتب الذي كانوا يتقاضونه في وضعيتهم القديمة.

وفي صورة ترقية عون إلى رتبة تنتمي إلى الصنف الأعلى مباشرة، تتم إعادة ترتيبه في مستوى التأجير الموافق للمرتب الأساسي الذي يفوق مباشرة ما كان يتقاضاه في وضعيته القديمة.

غير أنه لا يمكن أن تقل الزيادة المتأتمية من الترقية عن الامتياز الذي كان سيحصل عليه العون من تدرج عادي ضمن وضعيته القديمة.

الفصل 3 . يدخل هذا الأمر حيز التنفيذ بداية من غرة أبريل 2007.

الفصل 4 . الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 فيفري 2007.

زين العابدين بن علي

شبكة الأجور الشهرية لأعوان الوظيفة العمومية
الجدول عدد 1: الموظفون

د	ج	ب	أ3	أ2	أ1	مستوى التأجير
270.750	300.750	360.250	443.000	521.250	611.000	1
273.750	304.750	365.750	451.250	530.250	622.500	2
276.750	308.750	371.250	459.500	539.250	634.000	3
279.750	312.750	376.750	467.750	548.250	645.500	4
282.750	316.750	382.250	476.000	557.250	657.000	5
285.750	320.750	387.750	484.250	566.250	668.500	6
288.750	324.750	393.250	492.500	575.250	680.000	7
291.750	328.750	398.750	500.750	584.250	691.500	8
294.750	332.750	404.250	509.000	593.250	703.000	9
297.750	336.750	409.750	517.250	602.250	714.500	10
300.750	340.750	415.250	525.500	611.250	726.000	11
303.750	344.750	420.750	533.750	620.250	737.500	12
306.750	348.750	426.250	542.000	629.250	749.000	13
309.750	352.750	431.750	550.250	638.250	760.500	14
312.750	356.750	437.250	558.500	647.250	772.000	15
315.750	360.750	442.750	566.750	656.250	783.500	16
318.750	364.750	448.250	575.000	665.250	795.000	17
321.750	368.750	453.750	583.250	674.250	806.500	18
324.750	372.750	459.250	591.500	683.250	818.000	19
327.750	376.750	464.750	599.750	692.250	829.500	20
330.750	380.750	470.250	608.000	701.250	841.000	21
333.750	384.750	475.750	616.250	710.250	852.500	22
336.750	388.750	481.250	624.500	719.250	864.000	23
339.750	392.750	486.750	632.750	728.250	875.500	24
342.750	396.750	492.250	641.000	737.250	887.000	25

شبكة الأجور الشهرية لأعوان الوظيفة العمومية
الجدول عدد 2 : الأعوان الوقتيون

د	ج	ب	أ3	أ2	أ1	مستوى التاجير
270.750	297.500	355.750	437.500	504.250	591.250	1
272.250	300.250	360.000	444.500	512.250	602.500	2
273.750	303.000	364.250	451.500	520.250	613.750	3
275.250	305.750	368.500	458.500	528.250	625.000	4
276.750	308.500	372.750	465.500	536.250	636.250	5
278.250	311.250	377.000	472.500	544.250	647.500	6
279.750	314.000	381.250	479.500	552.250	658.750	7
281.250	316.750	385.500	486.500	560.250	670.000	8
282.750	319.500	389.750	493.500	568.250	681.250	9
284.250	322.250	394.000	500.500	576.250	692.500	10
285.750	325.000	398.250	507.500	584.250	703.750	11
287.250	327.750	402.500	514.500	592.250	715.000	12
288.750	330.500	406.750	521.500	600.250	726.250	13
290.250	333.250	411.000	528.500	608.250	737.500	14
291.750	336.000	415.250	535.500	616.250	748.750	15
293.250	338.750	419.500	542.500	624.250	760.000	16
294.750	341.500	423.750	549.500	632.250	771.250	17
296.250	344.250	428.000	556.500	640.250	782.500	18
297.750	347.000	432.250	563.500	648.250	793.750	19
299.250	349.750	436.500	570.500	656.250	805.000	20
300.750	352.500	440.750	577.500	664.250	816.250	21
302.250	355.250	445.000	584.500	672.250	827.500	22
303.750	358.000	449.250	591.500	680.250	838.750	23
305.250	360.750	453.500	598.500	688.250	850.000	24
306.750	363.500	457.750	605.500	696.250	861.250	25

شبكة الأجور الشهرية لأعوان الوظيفة العمومية
الجدول العدد 3 : العملة

الوحدة الثالثة			الوحدة الثانية				الوحدة الأولى			مستوى التأجير
الصف 10	الصف 9	الصف 8	الصف 7	الصف 6	الصف 5	الصف 4	الصف 3	الصف 2	الصف 1	
371.500	366.500	361.500	306.750	301.750	296.750	291.750	264.250	259.500	255.500	1
375.250	370.250	365.250	309.750	304.750	299.750	294.750	266.000	261.250	257.250	2
379.000	374.000	369.000	312.750	307.750	302.750	297.750	267.750	263.000	259.000	3
382.750	377.750	372.750	315.750	310.750	305.750	300.750	269.500	264.750	260.750	4
386.500	381.500	376.500	318.750	313.750	308.750	303.750	271.250	266.500	262.500	5
390.250	385.250	380.250	321.750	316.750	311.750	306.750	273.000	268.250	264.250	6
394.000	389.000	384.000	324.750	319.750	314.750	309.750	274.750	270.000	266.000	7
397.750	392.750	387.750	327.750	322.750	317.750	312.750	276.500	271.750	267.750	8
401.500	396.500	391.500	330.750	325.750	320.750	315.750	278.250	273.500	269.500	9
405.250	400.250	395.250	333.750	328.750	323.750	318.750	280.000	275.250	271.250	10
409.000	404.000	399.000	336.750	331.750	326.750	321.750	281.750	277.000	273.000	11
412.750	407.750	402.750	339.750	334.750	329.750	324.750	283.500	278.750	274.750	12
416.500	411.500	406.500	342.750	337.750	332.750	327.750	285.250	280.500	276.500	13
420.250	415.250	410.250	345.750	340.750	335.750	330.750	287.000	282.250	278.250	14
424.000	419.000	414.000	348.750	343.750	338.750	333.750	288.750	284.000	280.000	15
427.750	422.750	417.750	351.750	346.750	341.750	336.750	290.500	285.750	281.750	16
431.500	426.500	421.500	354.750	349.750	344.750	339.750	292.250	287.500	283.500	17
435.250	430.250	425.250	357.750	352.750	347.750	342.750	294.000	289.250	285.250	18
439.000	434.000	429.000	360.750	355.750	350.750	345.750	295.750	291.000	287.000	19
442.750	437.750	432.750	363.750	358.750	353.750	348.750	297.500	292.750	288.750	20
446.500	441.500	436.500	366.750	361.750	356.750	351.750	299.250	294.500	290.500	21
450.250	445.250	440.250	369.750	364.750	359.750	354.750	301.000	296.250	292.250	22
454.000	449.000	444.000	372.750	367.750	362.750	357.750	302.750	298.000	294.000	23
457.750	452.750	447.750	375.750	370.750	365.750	360.750	304.500	299.750	295.750	24
461.500	456.500	451.500	378.750	373.750	368.750	363.750	306.250	301.500	297.500	25